

IAVP/DC/27

الأصل : بالانكليزية

التاريخ : ٢٠٠٠/١٢/١٤



المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري

جنيف ، من ٧ الى ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠

التقرير الثاني
للجنة فحص أوراق الاعتماد

من اعداد الأمانة

- ١ - اجتمعت لجنة فحص أوراق الاعتماد ("اللجنة") التي ألفتها في ٧ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠ المؤتمر الدبلوماسي المعني بحماية الأداء السمعي البصري ، للمرة الثانية في ١٤ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠ .
- ٢ - وحضرت الاجتماع وفود الدول التالي ذكرها والأعضاء في اللجنة والتي انتخبها المؤتمر الدبلوماسي : بلغاريا والصين وكوستاريكا ولكسمبرغ وماليزيا والمغرب وأوكرانيا .
- ٣ - وكان رئيس اللجنة الذي انتخبه المؤتمر الدبلوماسي السيد/ديميتر غانتشيف (بلغاريا) . وكان نائباً الرئيس اللذان انتخبهما المؤتمر الدبلوماسي السيدة/كريستيان داليدن - ديستيفانو والسيدة/رجا رضا رجا زياب شاه (ماليزيا) .

٤ - ووفقا للمادة ٩(١) من النظام الداخلي الذي اعتمده المؤتمر في ٧ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠ (الوثيقة IAVP/DC/5 ، "النظام الداخلي") ، فحصت اللجنة أوراق الاعتماد والتفويض الكامل التي تسلمتها منذ اجتماعها الأول في ٨ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٠ .

٥ - ورأت اللجنة أن ما يأتي من ابلاغات اضافية سليم :

(أ) بالنسبة الى الوفود الأعضاء العادية ،

"١" أوراق الاعتماد والتفويض الكامل (أي أوراق الاعتماد للمشاركة في المؤتمر والتوقيع على وثيقته الختامية والتفويض الكامل للتوقيع على الصك الذي سيعتمده المؤتمر الدبلوماسي) لوفود الدول التالية ذكرها والبالغ عددها ١٤ دولة :

هنغاريا	بيلاروس
كينيا	بنن
مدغشقر	بلغاريا
مالي	بوركينافاسو
المغرب	الصين
توغو	غانا
الولايات المتحدة الأمريكية	غينيا

"٢" وأوراق اعتماد وفود الدول التالي ذكرها والبالغ عددها ١١ دولة دون التفويض الكامل (أي أوراق الاعتماد للمشاركة في المؤتمر والتوقيع على وثيقته الختامية) :

رواندا	هايتي
السنغال	اسرائيل
أوكرانيا	الأردن
فنزويلا	ليتوانيا
فبييت نام	ناميبيا
	بولندا

(ب) وبالنسبة الى الوفود المراقبة ، أوراق اعتماد وفود الدول التالية ذكرها :

ايران (جمهورية - الاسلامية)

(ج) وبالنسبة الى المنظمات المراقبة ، خطابات أو وثائق تعيين ممثلي المنظمات المراقبة التالي ذكرها :

المنظمات غير الحكومية : جمعية تسويق الأفلام الأمريكية (AFMA) ، الجمعية الدولية لمؤلفي ومديري الأعمال السمعية البصرية (AIDAA) ، والجمعية الدولية الأدبية الفنية (ALAI) . (٣)

٦ - وتوصي اللجنة المؤتمر المنعقد في جلسة عامة بأن يقبل أوراق الاعتماد والتفويض الكامل للوفود الوارد ذكرها في الفقرة ٥(أ) "١" أعلاه ، وأوراق اعتماد الوفود الوارد ذكرها في الفقرة ٥(أ) "٢" و٥(ب) أعلاه ، وخطابات أو وثائق تعيين ممثلي المنظمات الوارد ذكرها في الفقرة ٥(ج) أعلاه .

٧ - لاحظت اللجنة أنه وعند نهاية اجتماعها الثاني كان مجموع التفويض الكامل وأوراق الاعتماد وخطابات ووثائق التعيين كما يلي :

٢٨ تفويض كامل : ٢٧ وفود الدول الأعضاء وواحد وفد خاص ؛
٨١ أوراق اعتماد : ٧٩ وفود الدول الأعضاء واثنين وفود مراقبة ؛
٤٣ خطابات أو وثائق تعيين : ٧ منظمات حكومية و ٣٦ منظمات غير حكومية .

٨ - وعبرت اللجنة من جديد عن الرغبة في أن تُلغى الأمانة نظر الوفود الأعضاء أو الوفود المراقبة التي لم تقدم أوراق الاعتماد أو التفويض الكامل وممثلي المنظمات المراقبة الذين يقدموا الخطابات أو الوثائق الأخرى للتعيين الى المادة ٦ ("أوراق الاعتماد والتفويض الكامل") والمادة ٧ ("خطابات التعيين") والمادة ٨ ("تقديم أوراق الاعتماد ، الخ") والمادة ١٠ ("المشاركة المؤقتة") من النظام الداخلي .

٩ - وقررت اللجنة أن تعد الأمانة تقريراً عن اجتماعها الثاني وتصدره كتقرير ثان لها على أن يقدمه رئيس اللجنة الى المؤتمر المنعقد في جلسة عامة .

١٠ - وصرحت اللجنة لرئيسها بأن يفحص أية ابلاغات اضافية تتعلق بالوفود العادية أو الوفود المراقبة أو المنظمات المراقبة قد تتسلمها الأمانة بعد اختتام اجتماعها الثاني وبأن يرفع تقريراً عن ذلك الى المؤتمر المنعقد في جلسة عامة ، ما لم ير أن من الضروري دعوة اللجنة الى الاجتماع لفحص تلك الابلاغات ورفع تقرير عنها .

[نهاية الوثيقة]